عشرون عاما

- على حادث كوين بوت -

ARAB NETWORK FOR ENVIRONMENT AND DEVELOPMENT
ANKH
مساحات Mesahat
بداية BEDAYAA

المحتويات

- المقدمة
- خلفية قانونية

أولا: قانون مكافحة الدعارة

ثانيا: قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات

- وصاية الدولة المصرية على أجساد مواطنيها

انتهاكات مستمرة

استعراض شامل للقضايا

الحملات الإعلامية والهجمات الامنية

استهداف المدافعين عن قضايا الميل الجنسي والهوية الجندرية

عدم اعتراف الدولة المصرية بوجود التوجه الجنسي والهوية الجندرية

- التوصيات
- ملحق الجداول
- المراجع

المقدمة

في عام 2012 تم اعتماد اليوم المصري لمناهضة رهاب المثلية والعبور الجنسي والجندري (إيداهوتب EDAHOTB) في يوم الحادي عشر من مايو من كل عام من قبل الناشطين والناشطات والمنظمات العاملة على قضايا الميل الجنسي والهوية الجندرية، كتخليد لذكرى حادث كوين بوت وكرمز لصمود مجتمع الميم عين المصري أمام قمع الدولة المصرية.

يمثل هذا اليوم ذكرى حادث "كوين بوت" الذي يعتبر أول أشهر حادث ضد المجتمعات الكويرية خلال الفترة الأخيرة. وسمي حادث كوين بوت على اسم ملهى ليلي عائم يحمل ذات الاسم ذيع انه مكان لمقابلات المثليين في ذلك الوقت وفي يوم ١١ مايو ٢٠٠١ تم اقتحام المكان والقبض على ٣٠ رجل مثلي واحتجازهم. وبعدها تم القبض على ٢٣ رجل مثلي من عرض الطريق من خلال المرشدين وذلك طبق لمنظمة هيومان رايتس ووتش. وفي انتهاك واضح وصريح للحقوق والحريات تعرض المقبوض عليهم للتعذيب والعنف بكافة انواعه شاملا العنف الجنسي أيضا بالإضافة لإجراء الفحوص الشرجية. هذا بالإضافة لحملات تشويه السمعة والتشهير بأسماء المقبوض عليهم وعناوينهم ووصفهم بأنهم ضد الدولة. عرفت القضية دوليا وتمت إدانتها على نطاق واسع، ولكن رغم ذلك تم إصدار أحكام بإدانة أغلب المقبوض عليهم بتهم الفجور.

وهذا العام وبعد مرور عشرون عاما على حادثة كوين بوت مازالت الانتهاكات مستمرة ضد أفراد الميم عين وهو ما قمنا برصدها وتوضيحه خلال هذا التقرير الذي يعطي لمحة عن الوضع الكارثي لمجتمع الميم عين في مصر واستهداف الدولة المصرية لهم/ن وخاصة خلال فترة حكم الرئيس عبد الفتاح السيسي حيث شهدت هذه الفترة تصاعدا في عدد وطبيعة الانتهاكات.

خلفية قانونية

أولا: قانون مكافحة الدعارة

يعرف قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦١م باسم قانون مكافحة الدعارة، وعلى الرغم من عدم وجود نص صريح بداخل القانون لتجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، إلا أن الدولة المصرية تستخدم هذا القانون في محاكمات الأشخاص غير النمطيين/ات وغير المتطابقين/ات مع الثنائية الجندرية والمعيارية الغيرية، وتوجه اليهم/ن عدد من الاتهامات كالتالي:

- تهمة "اعتياد الدعارة او الفجور" وتستند المحاكمات الى البند (ج) من المادة رقم (9) بالقانون والتي تنص على: " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة وعشرين جنيهاً ولا تزيد على ثلاثمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين... (ج) كل من اعتاد ممارسة الفجور أو الدعارة". والمقصود بالفجور قانونيا هو بغاء الذكور، والبغاء هو ممارسة أفعال من شأنها إرضاء شهوات الغير مباشرة و"بدون تمييز"، ويقصد بعدم التمييز هنا هو ممارسة فعل الفجور مع أي شخص دون تحديد فقط بغرض إشباع الرغبات. وطبقا لهذا التوضيح انه لابد من ثبوت الاعتياد على ممارسة فعل الفجور عن طريق ارتكاب الفعل مرتين على الأقل في مناسبات مختلفة وظروف متكررة.

- تهمة "الإعلان عن الدعوة إلى الإغراء بممارسة الفجور" وهذا طبقا للمادة (14) من القانون التي تنص على:" كل من أعلن بأية طريقة من طرق الإعلان دعوة تتضمن إغراء بالفجور أو الدعارة أو لفت الأنظار إلى ذلك يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين." ويتم ارفاق بأوراق القضايا صور مطبوعة للمحادثات الخاصة التي جرت بين المستخدم (المقبوض عليه)، كدليل وحيد على ارتكاب هذا الاتهام.

- تهمة " التحريض على الفجور" طبقا للفقرة (أ) من المادة الأولى بالقانون التي تنص على: "كل من حرض شخصا ذكرا كان أو أنثى على ارتكاب الفجور أو الدعارة أو ساعده على ذلك أو سهله له, وكذلك كل من استخدمه أو استدرجه أو أغواه بقصد ارتكاب الفجور أو الدعارة يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة من مائة جنيه إلى ثلاثمائة جنيه". ويتم توجيه هذا الاتهام في حال القبض على شخصين معًا، باعتبار أحدهما ممارس للفجور والأخر مُحرض على ممارسته.

ثانيا: قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات

يعرف قانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ باسم قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات وعرف إعلامياً باسم قانون مكافحة جرائم الإنترنت ويتناول القانون استعراضا للجرائم السيبرانية. وفي أغسطس 2019 قررت وزارة العدل تسليم جرائم الأمن السيبراني إلى المحكمة الاقتصادية. وفي 2020 بدأ محاكمة أفراد من مجتمع الميم عين طبقا لهذا القانون بتهمة "إساءة استخدام وسائل التواصل" وتهمة "التعدي على قيم الأسرة المصرية"

يتم الاستناد الى المواد التالية من القانون أثناء المحاكمات الخاصة بأفراد الميم عين:

- المادة رقم (25) والخاصة بالجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع وتنص على "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الاسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو ارسل بكثافة العديد من الرسائل الاليكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات إلى نظام أو موقع الكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته أو بالقيام بالنشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات، لمعلومات أو أخبار أو صور وما فى حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة ام غير صحيحة."
- المادة رقم (26) والتي تنص على " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه لا تجاوز 300 ألف جنيه أو بإحدى العقوبتين كل من تعمد

- استعمال برنامج معلوماتي أو تقنية معلوماتية في معالجة معطيات شخصية للغير لربطها لمحتوى مناف للآداب العامة أو لإظهارها بطريقة من شانها المساس باعتباره أو شرفه."
- المادة رقم (27) والتي تنص على "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تزيد عن 300 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أنشا أو أدار أو استخدم موقعا أو حسابا خاصا على شبكة معلوماتية يهدف إلى ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانوناً."

وطبقا لهذا القانون المقيد للحريات الرقمية يجوز ان يتم القبض على أي شخص يستخدم الانترنت ولا يخضع للمعيارية الغيرية أو الثنائية الجندرية. هذا بالإضافة للتعريفات الغامضة ومطاطية استخدام تلك الاتهامات.

وصاية الدولة المصرية على أجساد مواطنيها

انتهاكات مستمرة

في النقاط التالية نستعرض موجزا لعدد من الانتهاكات التي تقوم بها الدولة المصرية ومؤسساتها تجاه أفراد مجتمع الميم عين من تعدٍ واضح وصريح على الحق في الخصوصية والحرية الجنسية.

- الغموض والالتباس في التعريفات القانونية في القوانين التي يتم طبقا لها القبض على أفراد الميم عين أي المواد المتعلقة بقانون مكافحة الدعارة وقانون مكافحة الجرائم السيبرانية.
- انتهاك الحقوق الجسدية للمقبوض عليهم عن طريق التعذيب والعنف الجسدي والجنسي واخضاعهم للفحوص الشرجية وكشوف العذرية. بالإضافة لعدم وجود أماكن احتجاز مخصصة للعابرين والعابرات جندريا مما يعرضهم للخطر أثناء احتجازهم/ن وسط سجناء وسجينات أخرين وفي حالات قليلة يقوموا بحبسهم/ن انفراديا ممل يشكل أيضا خطرا على صحتهم/ن النفسية.
- تعنت جهاز الشرطة وجهات التحقيق من النيابة العامة تجاه المتهمين من أفراد مجتمع الميم عين.
- تجريم ما لا تعد حيازتها جريمة ،فالأحراز المذكورة في محاضر الشرطة مثل البواريك النسائية، والملابس الداخلية النسائية، وأدوات التجميل، والواقيات الذكرية والمزلقات الحميمية، والأدوية الهرمونية لا تعد حيازتها جريمة هذا بالإضافة للهواتف المحمولة وصور المحادثات الالكترونية.
- القبض العشوائي من الشارع وتلفيق التهم للمقبوض عليهم فطبقا لمنظمة هيومان رايتس ووتش، فإن 69% من المقبوض عليهم في قضايا الفجور تم القبض عليهم بهذه الطريقة وهذا يعكس نهج الأمن المصري في الإيقاع بمجتمع الميم عين.
- يسهل رصد الأسلوب الأمني المتبع في الإيقاع بالغالبية العظمى من المقبوض عليهم، حيث تتلخص في صورتين سائدتين لأنماط الحملات الأمنية التي استخدمتها الشرطة ولا زالت في الفترة الماضية

- للإيقاع بالعديد من المثليين وتقديمهم للمحاكمات الجنائية طبقا لتحالف المنظمات الكويرية المصرية:

1. الصورة الأولى: إنشاء أشخاص تابعين للشرطة حسابات وهمية عبر تطبيقات المواعدة والتعارف على الهواتف الذكية المحمولة، بغرض إجراء محادثات مع المستخدمين لها، بزعم التعرف عليهم و إيهامهم بأنهم مثليين ويرغبون في ممارسة الجنس، ويلاحظ من قراءة العديد من هذه المحادثات-المرفقة بأوراق القضايا-أن الشخص التابع للشرطة يبدي استعداده لدفع مبالغ مالية بالعملات الأجنبية لإغراء المستخدمين لتلك التطبيقات، وصولًا لاستدراجهم إلى تحديد ميعاد مقابلة للتعارف، والتي كانت غالبًا ما يتفق عليها بالطريق العام، وبمجرد وصول المُستخدم لنقطة الالتقاء المُتفق عليها، يتم إلقاء القبض عليه من قبل الشرطة، وتفتيش هاتفه، ثم طباعة المحادثات التي جرت بين الطرفين على تطبيقات المواعدة والتعارف لتقديمها كدليل "وحيد" لتقديم المقبوض عليهم من المستخدمين لتلك التطبيقات للمحاكمات الجنائية .
2. الصورة الثانية للإيقاع بأفراد الميم عين من قبل الشرطة هي الحملات الأمنية الليلية على أماكن التجمعات المعروفة لأفراد الميم عين كميدان رمسيس، وبعض المقاهي والأماكن العامة بوسط القاهرة، وتجري عملية القبض بمجرد الاشتباه فقط في كون الشخص له ميول جنسية مثلية، ويتم تفتيش هاتفه المحمول بمجرد توقيفه، بحثًا عن صور شخصية مخزنة على الهاتف تحمل دلالة جنسية، أو محادثات خاصة أجريت من على تطبيقات المواعدة أو وسائل التواصل الاجتماعي لها علاقة بممارسات جنسية، ويقدم هؤلاء للمحاكمة تحت ادعاء تقديم نفسهم للغير بغرض إشباع رغبة جنسية مثلية، أو قيامهم بعمل حركات وإشارات في الطريق العام تحرض على ممارسة الفجور.

- ترحيل أفراد مجتمع الميم الأجانب حتى في حال عدم ثبوت اتهامات اعتياد ممارسة الفجور عليهم.
- خلق حالة من الفزع الأخلاقي من خلال التغطيات الإعلامية الاستثنائية للقضايا التي يتم فيها القبض على أفراد من مجتمع الميم عين من خلال تشويه المتهمين وشيطنتهم عن طريق استخدام العناوين

- الساخنة المبالغ فيها بمفردات تحط من كرامة هؤلاء الأشخاص ووصفهم بأنهم يهددون قيم المجتمع ويشكلون خطرا عليه.
- استهداف وابتزاز أفراد الميم-عين عن طريق عصابات تستهدفهم /ن خصيصا حيث يقوموا بتصوير الأفراد في أوضاع جنسية ثم يسرقونهم ويهددونهم بإرسال هذه المواد الإعلامية للشرطة في حال الإبلاغ. وحين تم رصد هذه الظاهرة لوحظ أن بعض هذه العصابات تنتمي بشكل ما الى الشرطة مما يرسل رسالة مفادها ان الدولة تشجع على العنف ضد أفراد الميم عين واستباحة ممتلكاتهم وابتزازهم

أما بالنسبة للعابرين والعابرات جندريا فهم يواجهون تمييزا مضاعفا بالإضافة لكل الانتهاكات التي تم ذكرها فهم/هن أيضا يتعرضون/ يتعرضن للاتي:

- عدم الاعتراف بحقهم/ن في تغيير الأوراق الثبوتية والتعنت في هذه العملية.
- التعنت في الموافقة الطبية على عمليات العبور الجنسي من خلال جعل الموافقة تتم عن طريق لجنة لابد أن تجتمع كاملة وتعنت ممثل دار الإفتاء داخل اللجنة ويذكر ان اللجنة توقفت عن العمل منذ ما يقرب عامين.
- وقف الخدمات المتعلقة بالعبور الجنسي بمستشفى الحسين الجامعي منذ عام 2017. كما وضعت سيارة للشرطة أمام المشفى وتم إلقاء القبض على العديد من العابرين/ات بتهمة الفجور في العام نفسه مما يعد انتهاكا واضحا للحق في الولوج المتساوي للمؤسسات العلاجية.
- صعوبة الحصول على العلاج الهرموني منافذ بيع الأدوية. وعدم توفر البدائل الدوائية لها، من عقاقير منع الحمل، وإن وجدت فإن الصيادلة قد ترفض صرف بدائل العلاج الهرموني.

أما فيما يخص بينيي الجنس (الانترسكس) فلا يوجد بالمحافظات المصرية مراكز متخصصة في رعاية اضطرابات النمو الجنسي **DSD**. ويتم اعتماد التشخيص المناسب بشكل أساسي على خبرة الأطباء في المستشفيات مما يؤدي الى تعرضهم/ن للعديد من الانتهاكات على يد كل من الأطباء والأهل الذين يتدخلون بتحديد جنس المولود عند الولادة.

وبخصوص الرعاية الصحية للمتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشرية من مجتمع الميم فإن القائمين على مراكز الفحص والمشورة التابعة للدولة يمارسون التمييز ضد أفراد الميم واغلبهم يتصرف برهاب المثلية وقد تم تقليص عدد تلك المراكز مع عدم توافر الادوية اللازمة بشكل دائم مما يؤثر على صحة المتعايشين/أت مع الفيروس ومما يعكس استهانة الدولة بوضعهم/ن الصحي.

لابد من الإشارة إلى أن الدولة لا تتدخل لحماية أي فرد من أفراد مجتمع الميم عين، فالدولة المصرية تعزز من ثقافة العنف والرفض تجاههم/ن. وتم رصد في بعض حالات التعرض للعنف فلا يتم حمايتهم/ن حال لجوئهم/ن لإبلاغ الشرطة، بل يتم تهديدهم/ن أو تلفيق قضايا لهم/ن.

استعراض شامل للقضايا

تنتهج الحكومة المصرية نفس مبدأ التضييق والقبض والسجن خلال العشرون عاما الماضية تجاه قضايا الأقليات الجنسية ففي استعراض عام للقضايا منذ عام 2013 حتى 2020. فكما ذكرت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في تقريرها المصيدة أن متوسط المقبوض عليهم في السنوات ما بين 2000 حتى 2013 هو 189 شخصا أي نحو 14 شخصًا في السنة الواحدة. لكن منذ الربع الأخير لسنة 2013 ارتفع المتوسط السنوي لعدد المقبوض عليهم/ن المحالين إلى المحاكمة إلى نحو خمسة أضعاف. حيث وصل العدد الى 232 شخصا في الفترة ما بين الربع الأخير لسنة 2013 إلى عام 2017 (أي فترة ثلاث سنوات ونصف).

ويرجع السبب في ذلك إلى تكثيف الجهود من قبل الشرطة المصرية للقبض على أفراد الميم، حيث منذ بداية 2015 وجد باحثو المبادرة المصرية ديباجة شبه ثابتة في محاضر الشرطة تقول: "بناءً على توجيهات السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع الأمن الاجتماعي وتعليمات السيد اللواء مدير الإدارة العامة لحماية الآداب بتكثيف الجهود للتصدي لكل صور الجرائم الماسَّة بقيم وأخلاقيات المجتمع المصري والأنشطة الآثمة لشبكات الدعارة الدولية التي تستهدف شباب الوطن ولا سيما ما ظهر حديثاً من رصد المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ."

ومن خلال رصد وتحليل سلوك الأمن المصري خلال فترة حكم الرئيس عبد الفتاح السيسي في الفترة منذ 2013 وحتى 2020، لوحظ أن الشرطة المصرية تركز حملاتها المستهدفة للإيقاع بالرجال المثليين والنساء العابرات حيث كان غالبية المقبوض عليهم/ن منهم/ن ووصل إجمالي عدد المقبوض عليهم/ن الى 495 شخص. ومن خلال الشكل البياني التالي نلاحظ ارتفاع اعداد المقبوض عليهم بمجرد

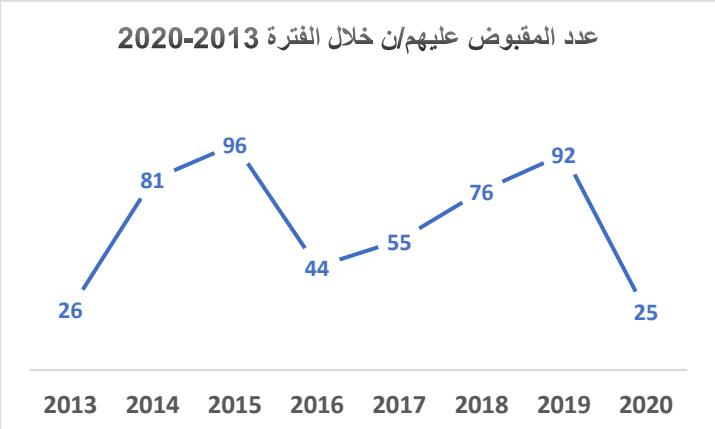

تولي الرئيس السيسي الحكم بدءا من عام 2013 حتى عام 2015. ثم انخفاض عدد المقبوض عليهم عام 2016 ثم تزايد الاعداد مرة أخرى بدءا من عام 2017 مع حدوث قضية حفلة مشروع ليلى.

كانت طرق القبض على الأفراد من مجتمع الميم عين متنوعة حيث ذهب النصيب الأكبر للقبض العشوائي نتيجة الاشتباه في عدم نمطية المظهر والاصطياد عبر شبكات الانترنت بينما تولت المداهمات للممتلكات العامة والخاصة وأيضا الإبلاغ نصيبا أقل.

لوحظ انه في الفترة من 2013 حتى بداية عام 2017 كان الاصطياد عن طريق الانترنت هو الطريقة الأكثر شيوعا من ضمن ممارسات الامن المصري للإيقاع بأفراد الميم عين

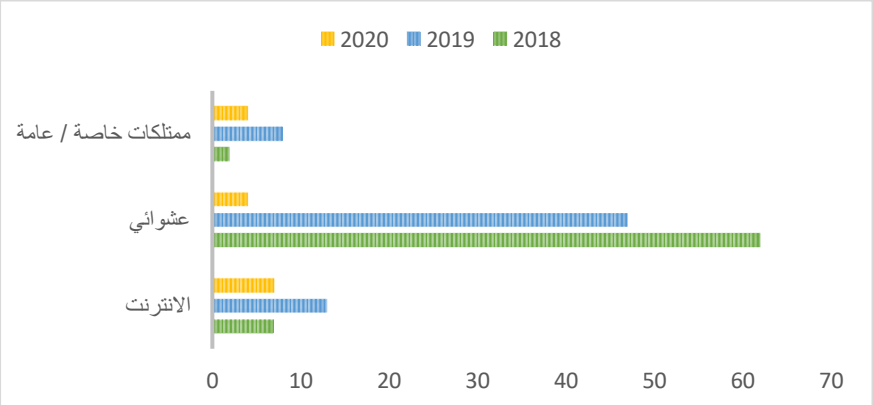

أما في الفترة منذ عام 2018 وحتى 2020 وجد أن القبض العشوائي احتل المركز الأول في استهداف افراد الميم عين ثم تلاه الاصطياد عن طريق الانترنت.

وفيما يخص الأماكن التي تم القبض عليهم/ن منها فاحتلت القاهرة الكبرى النصيب الأكبر تلتها محافظتا الإسكندرية ثم البحر الأحمر وامتد القبض على الأشخاص في كل المحافظات التالية: جنوب سيناء، والغربية، ودمياط، والقليوبية، والبحيرة، والدقهلية.

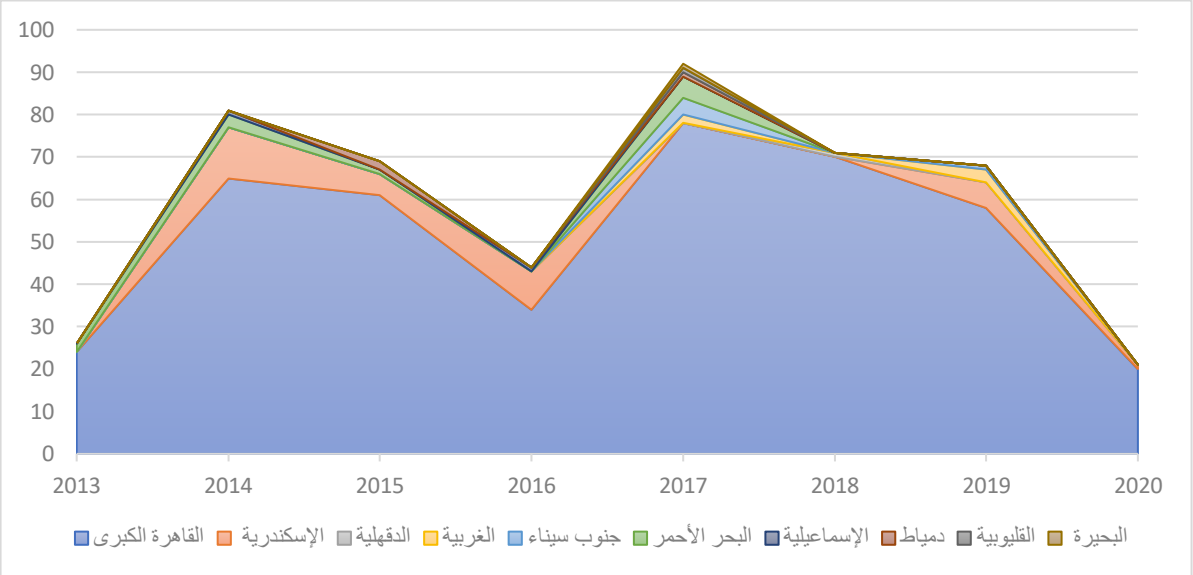

وفيما يخص الأحكام القضائية التي حُكم بها في الفترة ما بين 2018 حتى 2020 لوحظ أن عدد الاحكام التي حصل أصحابها على سنة عقوبة أو أكثر كانت الأعلى بين بقية الاحكام ومنها نستشف أن القضاء يحكم بالعقوبة القصوى في الحكم من الدرجة الأولى في التقاضي في اغلب القضايا ثم بعد اللجوء للدرجة الثانية للتقاضي لوحظ ارتفاع عدد احكام البراءة كما هو موضح في الشكل البياني التالي.

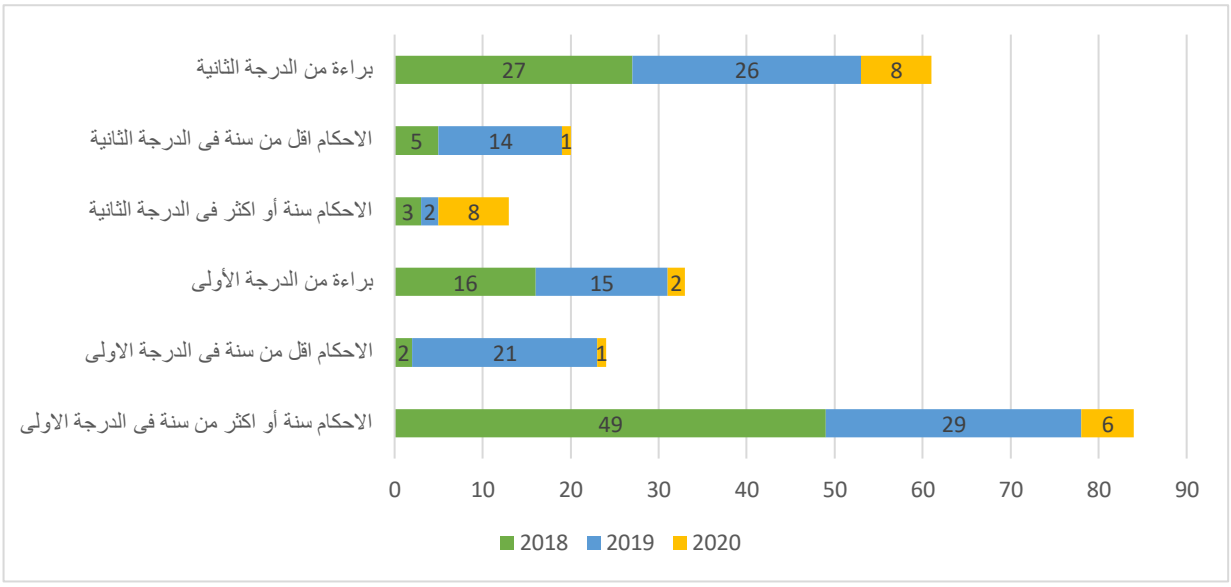

جدير بالذكر أنه في عام 2020 تم عرض 3 قضايا أمام المحكمة الاقتصادية طبقا لقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات في تطور لشكل القضايا وطبيعة تقاضي المقبوض عليهم/ن امام القضاء المصري.

الحملات الإعلامية والهجمات الامنية

وفي استعراض سريع لأكبر الحملات التي استهدفت مجتمع الميم عين والتي صاحبها أكبر الهجمات الأمنية التي حدثت خلال الفترة الأخيرة نجد أن فترة ولاية الرئيس السيسي هي الفترة الأكثر تأثيرا وضررا على أمان أفراد الميم عين بالمجتمع المصري من حيث تزايد الهجمات الأمنية الممنهجة على أفراد مجتمع الميم عين. ففي كل هجمة امنية تم رصد نفس الأسلوب المتبع من حيث مصاحبة كل هجمة لضجة إعلامية كبرى كمحاولة لخلق حالة من الفزع الأخلاقي في المجتمع من خلال تشويه المتهمين وشيطنتهم. يتم ذلك عن طريق استخدام العناوين الساخنة المبالغ فيها بمفردات تحط من كرامة المتهمين ووصفهم بأنهم يهددون قيم المجتمع ويشكلون خطرا عليه. هذا بالإضافة للحملات الامنية المستمرة التي تستهدف القبض على أفراد مجتمع الميم عين بشكل دوري سواء من الشوارع لعدم خضوعهم للثنائية الجندرية والمعيارية الغيرية أو بسبب الإيقاع بهم من خلال تطبيقات المواعدة او من خلال الإبلاغ عنهم من قبل أطراف أخرى او من خلال المداهمات المباشرة.

أولا: القضية المعروفة إعلاميًّا ب «زواج المثليين» أو «الشواذ» سبتمبر 2014

بعد ظهور مقطع على يوتيوب لمجموعة من الشباب يحتفلون على ظهر مركب، قام الإعلامي تامر أمين بإذاعة أجزاء من الفيديو في برنامجه وحث الشرطة على القبض على من ظهروا في الفيديو لأنه ينشر الفجور والرذيلة، فبه شابان يتبادلان الخواتم وقبلات على الخد، وبعد ذلك استضاف في حلقة لاحقة من خلال الهاتف أحد الشابين اللذين تبادلا الخواتم في الفيديو وقام معه بما يشبه التحقيق البوليسي عن ميوله

الجنسية وطبيعة علاقته بالشاب الذي ظهر معه، وبعد قيام الشرطة بالقبض على جميع من ظهر بالفيديو قام تامر أمين بالثناء على دور الشرطة في ملاحقة المثليين .

تم القبض على كل من ظهروا في الفيديو وعددهم 8 أشخاص ووجهت إليهم النيابة تهم اعتياد ممارسة الفجور والتحريض عليه والإعلان عن مواد تخدش الحياء العام ونشر فيديو يغري بالفجور، وتم صدور ضدهم حكم من أول درجة بالبراءة من تهمتي الاعتياد والتحريض على الفجور والإدانة بتهمتي النشر والإعلان عن مواد تخدش الحياء العام وتم تخفيف الحكم إلى سنة في الاستئناف.

ثانيا: قضية حمام باب البحر ديسمبر 2014

حيث قامت مباحث الآداب باقتحام حمام شعبي في منطقة رمسيس بصحبة الإعلامية منى عراقي التي كانت تصور في برنامجها التلفزيوني الرجال الذين كانوا داخل الحمام وكانوا بالطبع شبه عراه. يذكر المتهمون انه اثناء القبض عليهم تعرضوا للضرب والاهانة هذا بالإضافة للتشهير بأسمائهم وصورهم الشخصية في وسائل الإعلام المختلفة.

تم القبض على 26 شخصا وتم توجيه لهم تهمة ممارسة الفجور في مكان عام وقد تم تعرضهم جميعا للفحوص الشرجية القسرية ثم قضت المحكمة عام 2015 بتبرئة جميع المتهمين في القضية بدعوى ان تقارير الطب الشرعي قد أثبتت أن المتهمين لم يثبت عليهم ممارسة المثلية الجنسية.

إن التناول الإعلامي للقضية كان موجها وغير مهنيا للتشهير بالمتهمين وفضيحتهم وعلى الرغم من براءة المتهمين من التهم الموجهة إليهم إلا أن الاعلام كان مصرا بشيطنة هؤلاء الأفراد مما جعل حياة أغلب المتهمين بعد البراءة والخروج من السجن مستحيلة ورصدت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية محاولة انتحار أحد هؤلاء المتهمين هروبا من الوصم المجتمعي.

ثالثا: قضية مشروع ليلى سبتمبر 2017

تعتبر أعنف حملة أمنية - بعد حادثة كوين بوت - من حيث أعداد المقبوض عليهم والصدى السياسي والإعلامي الذي استمر قرابة الثلاثة أشهر إثر واقعة رفع أعلام قوس قزح في حفل مشروع ليلى في القاهرة الجديدة في سبتمبر 2017.

قامت قوات الشرطة بالقبض على قرابة 80 فردًا حوكم أغلبهم أمام محاكم الجنح القاهرة والجيزة بتهمٍ متعلقة اعتياد الفجور والتحريض عليه وإخلال بالآداب العامة. ولأول مرة تم اتهام اثنان من المتهمين بتهمة الانتماء الى جماعة محظورة تهدف الى تعطيل أحكام الدستور وتم اعتقالهم من قبل أمن الدولة. وأصدرت المحاكم أحكامًا في حق مجموعة منهم بالحبس من سنة إلى 6 سنوات. وطبقا لمنظمة بداية فإن عدد القضايا الموثقة 80 قضية ما بين أحكام الدرجة الأولى والدرجة الثانية وقد حصلت النسبة الأكبر منهم على حكم من سنة لثلاث سنوات والنسبة الأقل حصلت على الحبس من ثلاثة لستة أشهر.

يذكر انه اثناء هذه الحملة الأمنية والإعلامية أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الاعلام أمرا بحظر ظهور المثليين او شعاراتهم في أي من أجهزة الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية ما لم يكن الظهور للإعتراف بخطأ السلوك والتوبة عنه. وأيضا تم التقدم لمجلس النواب بمشروع قانون يهدف لتجريم المثلية وتغليظ عقوبتها، إلا أنه لم يوافق عليه المجلس حتى الآن.

رابعا: قضية سجن إعلامي بسبب استضافته رجل مثلي ببرنامجه يناير 2019

تم الحكم بالسجن لمدة عام بتهمة ازدراء الأديان والترويج للشذوذ والفجور على الإعلامي محمد الغيطي مقدم البرامج على قناة فضائية بسبب استضافته رجل مثلي في برنامجه. وعلى الرغم من مساندته لعداء

الدولة تجاه مجتمع الميم عين ورسمه صورة سلبية عن المثلية الجنسية باعتبارها شذوذ الا انه لم يشفع له ذلك. ومن الواضح إن هذا الحكم يعكس سياسة الدولة بمنع أي نقاش يخص مجتمع الميم عين.

خامسا: اعتقال اثنين على خلفية قضية فيرمونت أغسطس 2020

إن قضية فيرمونت[1] الشهيرة إعلاميا هي تخص حادث اغتصاب جماعي لامرأة تم تخديرها في فندق فيرمونت عام 2014. واثيرت القضية في عام 2019 وتم مناشدة الشهود بتقديم الأدلة للقبض على المغتصبين من خلال المجلس القومي للمرأة والنيابة العامة. ولكن في تطور للأحداث تم ملاحقة الشهود أيضا!

قد تم اعتقال رجلين يزعم بسلوكهم الجنسي المثلي احدهما هو صديق احدى الشهود والذي كان يصطحب صديقته اثناء بإدلاء شهادتها لزعم القوات الأمنية بأنه رجل مثلي بعد تفتيش هاتفه. والآخر هو منظم الحفل حيث انه تم استدعاؤه لأخذ أقواله في الحادثة ثم فتشوا هاتفه وزعموا ان له توجه جنسي مثلي بناء على محتوياته وتم اعتقاله وتم إخلاء سبيلهما مؤخرا.

[1] The CEDAW Committee raised concerns over the lack of protection of witnesses in the “Fairmont” gang-rape case.

استهداف المدافعين عن قضايا الميل الجنسي والهوية الجندرية

- وقائع القبض على سارة حجازي وأحمد علاء

تم اعتقالهما بعد رفعهما علم "قوس قزح"، خلال حفل موسيقي لفريق "مشروع ليلى" بالقاهرة في سبتمبر 2017. قد وجّهت النيابة لعلاء وسارة، تهم الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، الغرض منها تعطيل أحكام الدستور والقانون، والترويج لأفكار ومعتقدات تلك الجماعة والتحريض على الفسق والفجور في مكان عام في سابقة هي الأولى من نوعها لتوجيه مثل هذا النوع من الاتهامات. وقد تم حبسهما لمدة 3 شهور ثم قررت الدائرة 14 بمحكمة جنايات الجيزة، إخلاء سبيلهما بكفالة.

- وقائع القبض على ملك الكاشف وحسام أحمد وإيمان الحلو

تم القبض عليهم في عام 2019 بسبب مظاهرة معارضة للنظام السياسي ونشر منشورات سياسية على فيسبوك وتم توجيه تهم الانضمام والمشاركة في جماعات أنشئت خلافا لأحكام القانون. تم حبس ملك الكاشف لمدة 4 شهور، ثم قررت نيابة أمن الدولة العليا اخلاء سبيلها. بينما استمرت مدة حبس كل من حسام أحمد وإيمان الحلو الى سنة ونصف على ذمة نفس القضية.

عدم اعتراف الدولة المصرية بوجود التوجه الجنسي والهوية الجندرية

خلال الاستعراض الدوري الشامل الثالث لحالة حقوق الإنسان بمصر في مارس 2020، قالت الحكومة المصرية أنها لا تعترف بالمصطلحات الواردة في توصيات عدة دول بإنهاء التمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجندرية. وهذا يؤكد على نهجها المستمر تجاه مجتمع الميم عين وعدم الاعتراف به وإنكار حقوق أفراده.

التوصيات

نطالب الحكومة المصرية:

1- وقف الاعتقالات والملاحقات القضائية على أساس ممارسة الجنس بالتراضي تعديل قوانينها لحذف أي إشارة إلى "الفجور" وغير ذلك من المصطلحات اللغوية المبهمة التي يمكن استخدامها لاستهداف الناس على أساس ممارسة الراشدين للسلوك المثلي عن تراض.

2- تخصيص أماكن خاصة لاحتجاز العابرين/ات جندريا/جنسيا في السجون.

3- منع جريمة التعذيب وإساءة المعاملة في أماكن الاحتجاز والسجون ومعاقبة مرتكبيها، وإنهاء الحبس الانفرادي.

4- إلغاء الفحوص الشرجية القسرية في الأقسام والسجون المصرية باعتبارها شكل من أشكال المعاملة القاسية والمهينة، والمعاملة اللاإنسانية التي يمكن أن ترقى لمستوى التعذيب. إذ تنتهك "اتفاقية مناهضة التعذيب"، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، و"الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب". الفحوص الشرجية القسرية تنتهك الجسد والخصوصية، وهي مهينة للغاية. كما أكدت "لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب"، أنها "غير مبررة طبيا ولا يمكن الموافقة عليها بالكامل"

5- إلغاء كشوف العذرية للمتهمات في الأقسام والسجون المصرية.

6- تحسين الظروف في أماكن الاحتجاز وأثناء الاستجواب والإحالة إلى النيابة.

7- أن تكف الشرطة عن استدراج الأفراد والإيقاع بهم من خلال مواقع المواعدة الخاصة عن طريق الإغراء المادي

8- ضمان سهولة وسرعة الإجراءات الصحية والقانونية الخاصة بعابري/ات الجنس والتي تقتضي بالضرورة تغيير الأوراق الثبوتية

9- حماية أفراد الميم عين من التعرض لكافة أنواع التمييز المجتمعي ورهاب المثلية والعبور الجنسي

10- التوقف عن استخدام العنف والتعذيب بالسجون ومحاسبة أفراد الشرطة المزعوم تورطهم في انتهاك حقوق الأشخاص المقبوض عليهم في هذه القضايا

ونحث المجتمع الدولي على:

- تضمين معايير احترام حقوق الإنسان وحقوق مجتمع الميم عين في الاتفاقيات الثنائية مع مصر
- مطالبة الدول بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وغيرها بإعداد تقارير مرحلية حول هذه القضايا.
- الإدانة العلنية لتجريم الاعتقال والتوقيف على أساس السلوك الجنسي الفعلي أو المتصور في مصر، إلى جانب الممارسات التعسفية بما في ذلك الإيقاع بأفراد مجتمع الميم-عين، واستخدام الفحوصات الشرجية التي تعتبر شكلاً من أشكال التعذيب.
- دعم منظمات المجتمع المدني المصرية، سواء داخل مصر أو خارجها، والتي تعمل على قضايا الميل الجنسي والهوية الجندرية وحقوق المرأة وحرية التعبير وحقوق الإنسان.
- مطالبة الحكومة المصرية بإغلاق التحقيق الجنائي في قضية التمويل الأجنبي (القضية 2011/173) في عمل المنظمات غير الحكومية المصرية. والسماح للمنظمات التي تعمل على قضايا الميل الجنسي والهوية الجندرية بالعمل بشكل قانوني دون مضايقة.
- تسهيل الوصول إلى طلبات الحماية الدولية لجميع أفراد مجتمع الميم والمدافعين عن حقوقه المضطهدين في مصر من خلال منح تأشيرات إنسانية للمعرضين للخطر منهم/ن.
- تعليق تصدير وبيع تقنيات وبرامج المراقبة التي يستخدمها النظام المصري للسيطرة على الشعب وقمعه، وخاصة أفراد مجتمع الميم-عين.

- دعم جميع منظمات المجتمع المدني التي تدير مراكز وحملات الصحة الجنسية / الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية في مصر من خلال التدريب وتزويدها بالأدوات الحديثة للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومكافحته.
- حث الحكومة المصرية على إتاحة الوصول إلى علاج فيروس نقص المناعة البشرية لجميع المحتاجين.

ملحق الجداول

من خلال الجداول التالية تم تحليل نمط واعداد القضايا التي استهدف فيها بعض افراد الميم عين.

1- أعداد المقبوض عليهم/ن خلال الفترة من 2013 حتى 2020

السنة	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	اجمالي
عدد المقبوض عليهم	26	81	96	44	55	76	92	25	**495**

2- المحافظات المصرية للمقبوض عليهم/ن

السنة	المحافظات التي تم القبض عليهم/ن منها									
	القاهرة الكبرى	الإسكندرية	الدقهلية	الغربية	جنوب سيناء	البحر الأحمر	الإسماعيلية	دمياط	القليوبية	البحيرة
2013	24					2				
2014	65	12				3	1			
2015	61	5				1		2		
2016	34	9					1			
2017	78			2	4	5		1	1	1
2018	70		1							
2019	58	6		3	1					
2020	20	1								

3- الاحكام القضائية التي حصل المقبوض عليهم/ن عليها

السنة	الاحكام القضائية					
	الاحكام سنة أو اكثر من سنة فى الدرجة الاولى	الاحكام اقل من سنة فى الدرجة الاولى	براءة من الدرجة الأولى	الاحكام سنة أو اكثر فى الدرجة الثانية	الاحكام اقل من سنة فى الدرجة الثانية	براءة من الدرجة الثانية
2018	49	2	16	3	5	27
2019	29	21	15	2	14	26
2020	6	1	2	8	1	8

4- طرق القبض على بعض افراد الميم عين في القضايا

السنة	طريقة القبض		
	الانترنت	عشوائي	ممتلكات خاصة / عامة
2018	7	62	2
2019	13	47	8
2020	7	4	4

المراجع

- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية: تقرير المصيدة
https://eipr.org/publications/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B5%D8%B1
- تحالف المنظمات الكويرية المصرية: تقرير انتهاكات حقوق الإنسان ضد مجتمع الميم في مصر:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/UPREGStakeholdersInfoS34.aspx
- منظمة هيومان رايتس ووتش:
تقرير في زمن التعذيب : https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/egypt0304arabic.pdf
تقرير تعذيب وانتهاكات بحق مجتمع الميم على يد قوات الامن : https://www.hrw.org/ar/news/2020/09/30/376519
اعتقالات "علم قوس قزح" تنتهك الخصوصية وحرية التعبير: https://www.hrw.org/ar/news/2017/09/30/309738
- منظمة إلجا: تقارير رهاب المثلية برعاية الدولة: https://ilga.org/state-sponsored-homophobia-report
  - الأمم المتحدة مجلس حقوق الإنسان: تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل: مصر :
https://undocs.org/A/HRC/43/16/add.1
- نص قانون مكافحة الدعارة / رقم 10 لسنة 1961م : https://eipr.org/sites/default/files/reports/pdf/law_no.10-1961_.pdf
- نص قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات / رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ : https://www.cc.gov.eg/legislation_single?id=386006
- منظمة بداية : تقارير الدعم القانوني منذ عام 2017 - 2020 https://drive.google.com/file/d/1FCXznHRYcRhvvOQSx2o-
https://www.bedayaa.org/publications
- تقرير صحفي: بحثاً عن زنزانة لـ"الترانس":حكايات عن "جحيم" العبور الجنسي في مصر: https://daraj.com/69375/
- منظمة عنخ / تقارير متابعة انتهاكات حقوق المتهمين في القضية 1739 لسنة 2018 حصر أمن دولة لكل من:

-حسام احمد https://www.ankhfrance.org//savehossam

-ايمان الحلو https://www.ankhfrance.org//eman

- ملك الكاشف https://www.ankhfrance.org//malak-el-kashif

احتجاجات تحت القمع: https://egyptianfront.org/ar/wp-content/uploads/2020/11/القضية-1739-لسنة-2018-حصر-أمن-دولة.pdf

- منظمة عنخ: تحديثات عن حالة المتعايشين/ات مع فيروس نقص المناعة البشري:
https://www.ankhfrance.org/concerns-about-the-health-and-safet
https://www.ankhfrance.org/hiv-in-egypt-urgent-distress-call
- تقرير لجنة مكافحة التمييز ضد المرأة (السيداو) عن مصر
https://docstore.ohchr.org/SelfServices/FilesHandler.ashx?enc=6QkG1d%2fPPRiCAqhKb7yhssmw5jHDQuNBd%2bTWAIG8TlH7HigvFc3C8w0W4UKnVNo%2frUaqvIFYgxyTldW7l4QWEDqOu4PNT4I%2bsxrBzXdBzNvRbLc7tTsWej%2bjk6KXPJO9